مجلة خليج العرب
للدراسات الإنسانية والاجتماعية

علم السلامة والصحة المهنية بين النشأة والتطبيق

Occupational Health And Safety (Establishing, Implementation)

الدكتور محمد حسام الشيخة

Dr. Mohammad Hossam Al-Sheikha

مستشار الأمين العام للإتحاد الدولي لرجال وسيدات الأعمال

مدقق رئيسي معتمد في مجال نظم إدارة الجودة والسلامة والصحة المهنية والبيئة

مدرب معتمد لدى جامعة الأمير مقرن بن عبد العزيز – غرفة أبها/ المملكة العربية السعودية

DOI: https://doi.org/10.64355/agjhss135

مجلة خليج العرب للدراسات الإنسانية والاجتماعية © 2025 / تصدر من مركز السنابل للدراسات والتراث الشعبي
هذه المقالة مفتوحة المصدر موزعة بموجب شروط وأحكام ترخيص مؤسسة المشاع الإبداعي(CC BY-NC-SA)
https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/4.0/

ملخص:

بدأ في القرن التاسع عشر تنامي الاهتمام بالسلامة والصحة المهنية مع انطلاق الثورة الصناعية الأولى الذي أطلق مصطلحها الاقتصادي أرنولد توينبي في وصف التنمية الصناعية في بريطانيا في الفترة ما بين عام 1760م إلى عام 1840م واختراع المحرك البخاري وما كان له من أثر في صناعة النسيج وفي أعمال المناجم والحفر والتنقيب، لتأتي الثورة الصناعية الثانية وتعزز الإنتاج الصناعي الكبير من خلال خطوط الإنتاج والتجميع؛

وبهدف الحفاظ على رأس المال البشري بدأ الاهتمام بتطبيقات الأمن الصناعي والسلامة والصحة المهنية حيث اعتبر الإنسان المكون الأساسي في العملية الإنتاجية حتى أنه وصف كأحد عناصر الإنتاج مع ضعف الإكتراث بالعامل الإنساني حيث كانت أنظمة العمل ترجمة حقيقية للتحول من العبودية بمعناها الصريح إلى العبودية بمعناها المستتر بالعمل والتوظيف.

ومع بداية القرن العشرين تأسست منظمة العمل الدولية عام 1919م والتي وضع أطر تنظيمية لحماية العمال وأن يضطلع أصحاب العمل بواجباتهم في تأمين بيئة عمل آمنة ومسيطر على مخاطرها.

أنشأت الدول الصناعية المتقدمة (الولايات المتحدة – بريطانيا- ألمانيا...) كيانات قانونية حكومية ومنها خاص تعنى بتطبيق السلامة والصحة المهنية، في حين تأخرت الدول العربية بالإستجابة لهذه المتغيرات حتى ظهرت بعض المبادرات في مصر والمملكة العربية السعودية والإمارات العربية المتحدة تمثلت بإدارات أو لجان أو مجالس تعمل على تعزيز وتطبيق مفاهيم السلامة والصحة المهنية.

سيتم من خلال هذا البحث الإجابة على التساؤلات الأساسية التالية:

1. ماذا يعني علم الصحة والسلامة المهنية وما هو التأصيل التاريخي لهذا العلم ؟
2. ما هي الأهداف المتوخاة من تطبيق علم الصحة والسلامة المهنية ؟
3. ما هي الجهات الدولية المعنية بمعايير الصحة والسلامة المهنية ؟
4. ما هي أهم الجهات العربية المعنية بمعايير الصحة والسلامة المهنية ؟
5. ما هي واجبات أصحاب العمل وواجبات العمال في تطبيق الصحة والسلامة المهنية ؟
6. نظرة في نظام إدارة السلامة والصحة المهنية وفق المواصفة الدولية ISO 45001:2018

للوصول إلى الخلاصة حول أهمية تطبيقات هذا العلم في ظل التنافس العالمي على الموارد لا سيما المورد البشري والعمل على رفع الكفاءة والوعي لدى جميع الأطراف بالسلامة والصحة المهنية.

الكلمات المفتاحية : السلامة المهنية، الصحة المهنية، الثورة الصناعية، منظمة العمل الدولية،ISO 45001:2018

Abstract:

In the 19th century, interest in occupational safety and health began to grow with the onset of the First Industrial Revolution, a term coined by economist Arnold Toynbee to describe industrial development in Britain between 1760 and 1840. This period saw the invention of the steam engine, which had a significant impact on the textile industry, as well as mining and excavation works. The Second Industrial Revolution then followed, boosting large-scale industrial production through production and assembly lines.

With the aim of preserving human capital, attention began to be paid to industrial safety, occupational safety, and health applications, as humans were considered the essential component in the production process. In fact, they were described as one of the elements of production, despite a lack of concern for the human factor. The labor systems

were a true reflection of the transformation from slavery in its explicit sense to slavery in its implicit sense through work and employment.

With the beginning of the twentieth century, the International Labour Organization (ILO) was founded in 1919, which established regulatory frameworks to protect workers and ensure that employers fulfill their duties in securing a safe working environment and controlling its hazards.

Developed industrial countries (United States, Britain, Germany...) established governmental and private legal entities concerned with the application of occupational safety and health. In contrast, Arab countries were late in responding to these changes, until some initiatives emerged in Egypt, Saudi Arabia, and the United Arab Emirates, represented by departments, committees, or councils working to promote and implement occupational safety and health concepts.

1. This research will answer the following basic questions: **What does the science of occupational health and safety mean, and what is its historical foundation?**
2. **What are the intended objectives of applying occupational health and safety science?**
3. **Which international bodies are concerned with occupational health and safety standards?**
4. **What are the most important Arab bodies concerned with occupational health and safety standards?**
5. **What are the duties of employers and workers in implementing occupational health and safety?**
6. **An overview of the Occupational Health and Safety Management System according to the international standard ISO 45001:2018**

in order to reach a conclusion about the importance of applying this science in light of global competition for resources—particularly human resources—and the need to enhance efficiency and awareness among all stakeholders regarding occupational health and safety.

Keywords: Occupational Safety, Occupational Health, Industrial Revolution, International Labour Organization (ILO), ISO 45001:2018

المقدمة:

يتعرض يومياً العمال حول العالم للحوادث التي يتراوح تأثيرها ما بين الإصابات الطفيفة إلى الشديدة والتي قد تصل للوفاة وهذا يتعلق بشكل أساسي بظروف وبيئة العمل ومقدار الأمان والسلامة التي يوفرها أرباب العمل حيث رجحت منظمة العمل الدولية ILO عدد الإصابات حوالي 270 مليون إصابة/ سنوياً منها حوالي 160 مليون مصاباً بأمراض مهنية في حين تصل الوفيات إلى مليوني حادثة وفاة.

إنَّ هذه الإحصائيات وغيرها دقت ناقوس خطرها منظمة العمل الدولية والتي أنشأت عام 1919م أدت إلى تنامي الاهتمام بعلوم الصحة والسلامة المهنية وتطويرها وحث الدول الأعضاء على وضع القوانين والتشريعات التي تضمن حماية العمالة من الإصابات والأمراض المهنية الناشئة عن افتقار بيئات العمل الخطرة لأدنى مقومات السلامة.

ستعالج ورقة البحث هذه أهمية تطبيقات علوم السلامة في مختلف المجالات والأنشطة الاقتصادية وما لها من أهمية في الحفاظ على رأس المال البشري وانعاكاسات إيجابية على نتائج أعمال منظمات الأعمال، حيث سيتم البحث في نشأة العلم وتطوره عبر الزمن والمعايير الدولية الناظمة للصحة والسلامة المهنية.

أهداف البحث:

1. التعريف بعلم الصحة والسلامة المهنية والتأصيل التاريخي لهذا العلم.
2. ما هي الأهداف المتوخاة من تطبيق علم الصحة والسلامة المهنية.
3. الجهات الدولية المعنية بمعايير الصحة والسلامة المهنية.
4. أهم الجهات العربية المعنية بمعايير الصحة والسلامة المهنية.
5. ما هي واجبات أصحاب العمل وواجبات العمال في تطبيق الصحة والسلامة المهنية.
6. نظرة في نظام إدارة السلامة والصحة المهنية وفق المواصفة الدولية ISO 45001:2018

أولاً: تعريف علم الصحة والسلامة المهنية.

هو العلم الذي يهتم بالحفاظ على سلامة وصحة الإنسان، وذلك بتوفير بيئات عمل أمنة خالية من مسببات الحوادث أو الإصابات أو الأمراض المهنية، أو بعبارة أخرى هي مجموعة من الإجراءات والقواعد والنظم في إطار تشريعي نهدف إلى الحفاظ على الإنسان من خطر الإصابة والحفاظ على الممتلكات من خطر التلف والضياع.

فالجانب الصحي من هذا العلم يركز على حماية العمال من الأمراض المهنية أما الشق المتعلق بالسلامة فهو يركز على اتخاذ الإجراءات التي تحمي العمال من الإصابات والحوادث.

ثانياً: نشأة علم الصحة والسلامة المهنية وتطوره التاريخي:

عمد الإنسان في عهد البشرية الأول إلى تأدية أعماله اليومية من تلقاء ذاته من حيث تأمين المأكل والملبس وتجهيز المسكن له ولعائلته ولم يكن وارداً حينها استخدام الآخرين إلى أن ظهر مبدأ المقايضة وهو استبدال (سلعة – بخدمة، سلعة – بسلعة، خدمة – بخدمة) وأخذ التوسع في هذا المجال وتزايد الطلب لا سيما في المجال الزراعي إلى الحاجة لاستخدام اليد العاملة والذي تطور مع الوقت ليظهر الاسترقاق والعبودية.

استمر موضوع العبودية وهذا ما أظهرته الرسومات الأثرية للحضارات البابلية والرومانية والأغريقية والفرعونية حيث تمايزت الطبقات ما بين السادة والجنود والعبيد.

ومع ظهور الديانات السماوية وعلى الخصوص الإسلام الذي حرر العبيد وحرم الاستعباد وحث على إعطاء الأجير حقه وضمان كرامته وإنسانيته، ولكن ما لبث أن عاد موضوع الاسترقاق بأشكال مختلفة ولا سيما فيما تجلى بمظاهر الإقطاع والبرجوازية في قطاعات الزراعة والصناعات اليدوية، وتعمق ذلك مع الثورة الصناعية الأولى التي انطلقت في بريطانيا عام 1760م واختراع المحرك البخاري وظهور أنشطة جديدة كالتعدين واستخراج

النفط والغاز بالإضافة إلى العمل في المناجم وما يكتنفه من ظروف تشغيل قاسية حيث كان ينظر للعامل كأحد وسائل الإنتاج دون الإكتراث بالجانب الإنساني أو الصحي.

مرحلة منظمة العمل الدولية (ILO International Labour Organization)، وهي منظمة تأسست في عام 1919 ومقرها مدينة جنيف في سويسرا؛ جاءت بعد نتائج الحرب العالمية الأولى.

حددت منظمة العمل الدولية العلامات المميزة للمجتمع الصناعي، مثل تحديد ساعات العمل في ثماني ساعات، وسياسات الاستخدام، وسياسات أخرى تتعلق بالسلامة في مكان العمل، والعلاقات الصناعية السليمة.

منظمة العمل الدولية هي وكالة تابعة للأمم المتحدة تتمثل مهمتها في تعزيز العدالة الاجتماعية والاقتصادية من خلال وضع معايير العمل الدولية، تضم منظمة العمل الدولية 187 دولة عضو: 186 من أصل 193 دولة عضو في الأمم المتحدة.

ثم جاء إعلان عام 1998 بشأن المبادئ والحقوق الأساسية في العمل لحماية حرية تكوين الجمعيات والاعتراف الفعال بالحق في المفاوضة الجماعية، والقضاء على العمل الجبري أو الإجباري، وإلغاء عمالة الأطفال، والقضاء على التمييز فيما يتعلق بالتوظيف والمهن، وبذلك تعد منظمة العمل الدولية مساهمًا رئيسيًا في قانون العمل الدولي.

حيث قامت العديد من الدول بإصدار قوانين العمل متضمنة بنود متعلقة بالصحة والسلامة المهنية ومنها من ذهب أبعد من ذلك ووضع قوانين خاصة أو وضع سياسة وطنية وأسس كيانات من هيئات ومجالس ولجان للسلامة والصحة المهنية أو للأمن الصناعي.

ثالثاً: أهمية الصحة والسلامة المهنية:

تدخل السلامة والصحة المهنية في كل مجالات الحياة فعندما نتعامل مع الكهرباء أو الأجهزة المنزلية الكهربائية فلا غنى عن إتباع قواعد السلامة وأصولها وعند قيادة السيارات أو حتى السير في الشوارع فإننا نحتاج إلى إتباع قواعد وأصول السلامة وبديهي أنه داخل المصانع وأماكن العمل المختلفة وفي المنشآت التعليمية فإننا نحتاج إلى قواعد السلامة، بل إننا يمكننا القول بأنه عند تناول الأدوية للعلاج أو الطعام لنمو أجسامنا فإننا نحتاج إلى اتباع قواعد السلامة.

حيث تحقق برامج السلامة الأهداف التالية:

1) حماية المورد البشري من الإصابات الناجمة عن مخاطر بيئة العمل وذلك بمنع تعرضهم للحوادث والإصابات والأمراض المهنية.
2) الحفاظ على مقومات العنصر المادي المتمثل في المنشآت وما تحتويه من أجهزة ومعدات من التلف والضياع نتيجة للحوادث.
3) توفير وتنفيذ كافة اشتراطات السلامة والصحة المهنية كمنهج علمي لتثبيت الأمان والطمأنينة في قلوب العاملين أثناء قيامهم بأعمالهم والحد من نوبات القلق والفزع الذي ينتابهم وهم يتعايشون بحكم ضروريات الحياة مع أدوات ومواد وآلات يكمن بين ثناياها الخطر الذي يتهدد حياتهم وتحت ظروف غير مأمونة تعرض حياتهم بين وقت وآخر لأخطار فادحة.
4) سلامة الآلات ووسائل الإنتاج وتوفير أجهزة السلامة والوقاية من الحوادث.
5) سلامة أماكن العمل وتهيئة الظروف الملائمة للعمل لمنع وقوع الحوادث والإصابات.
6) توفير معدات السلامة العامة وشروط العمل الآمن كالتهوية وعزل العمليات الخطرة والضارة وصيانة الآلات وتوفير وسائل الحماية من مخاطر الحريق والمعدات والآلات والكهرباء.
7) توفير معدات السلامة والوقاية الشخصية PPE للعمال المعرضين للمخاطر المهنية كتوفير ملابس خاصة للعمل وواقيات من الغازات الضارة المنتشرة في العمل كالكمامات وواقيات الرأس والوجه والقفازات الواقية حسب تنوع استعمالها، وكذلك النظارات الواقية وواقيات الضوضاء والأحزمة الواقية والأحذية الملائمة والمناسبة لطبيعة الأعمال ومواقع العمل.

8) كشف وتحديد المخاطر ومواقعها ويتم ذلك من قبل أخصائيين السلامة والصحة المهنية وذلك بإجراء الدراسات والبحوث التي من شأنها كشف مواقع الخطر ووضع الحلول للحد من آثارها بعد إجراء القياسات اللازمة في مواقع العمل وعلى الآلات والأجهزة كقياس درجات الضوضاء في مواقع العمل ودرجات الإنارة والحرارة والرطوبة وقياس شدة الإشعاع.

9) تعزيز دور طبيب المنشأة في تحقيق سلامة العمال المعرضين للمخاطر والملوثات الضارة والاشتراك في وضع وسائل الوقاية للعمال المعرضين إلى مخاطر مهنية والعوامل الخطرة في مواقع العمل الكيميائية أو الفيزيائية والتي تنعكس آثارها على صحة وسلامة العامل وبالتالي البحث عن وسائل الوقاية أولاً ثم العلاج في حالة الضرورة.

10) تدريب وإرشاد العمال على كيفية حماية أنفسهم واستعمال وسائل الوقاية الفردية.

11) زيادة دور أطراف الإنتاج في تطبيق السلامة والصحة المهنية فعلى الحكومات تقع مسؤولية وضع التشريعات وسن القوانين والنظم التي تؤمن مراقبة تنفيذ اشتراطات السلامة والصحة المهنية وذلك من خلال مفتشي السلامة والصحة المهنية.

12) اضطلاع أصحاب الأعمال بتنفيذ شروط السلامة المهنية ووضعها موضع التنفيذ الفعلي والعملي وتأمين وسائل القياس حسب طبيعة العمل والمخاطر المتواجدة به وتزويد العمال المعرضين للمخاطر المهنية بوسائل الوقاية الفردية المناسبة لمنع حدوث المرض المهني وإصابات العمل وكذلك توفير وسائل الوقاية العامة من تهوية وإنارة وتأمين مناخ وجو عمل مناسب وكذلك تحقيق بيئة اجتماعية وإنسانية.

13) تعيين جهاز وظيفي متخصص للسلامة والصحة المهنية وكذلك تشكيل لجان للسلامة والصحة المهنية.

14) وتقع على النقابات وممثلي العمال مسؤولية التوجيه والتوعية في مجال السلامة والصحة المهنية والمشاركة في لجان السلامة المهنية في المنشآت.

رابعاً: ما هي الجهات الدولية المصدرة للمعايير الخاصة بالصحة والسلامة المهنية وما هي أهم هذه المعايير؟

تطور مفهوم الصحة والسلامة المهنية في الخمسة وعشرين سنة الأخيرة وتبلور كمعايير ومواصفات صادرة عن منظمات دولية وكان أهمها:

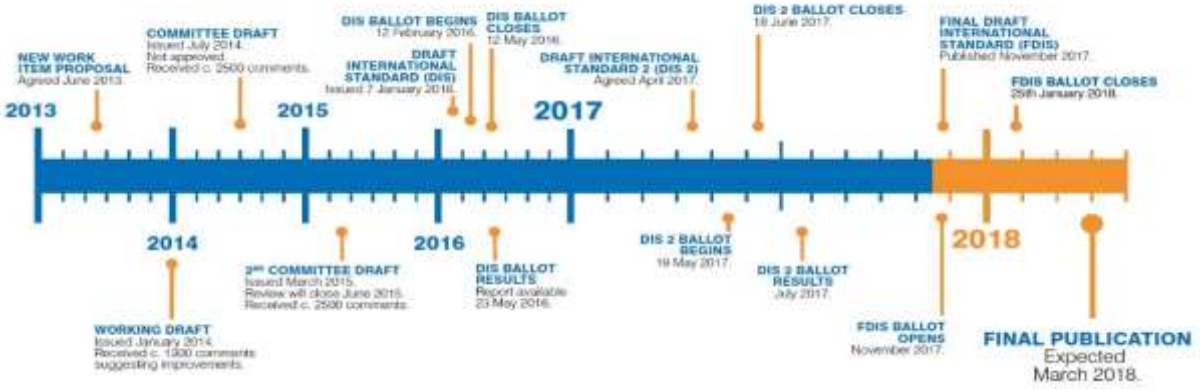

Technical committee ISO/PC 283 chaired by David Smith from the UK and had 70 countries as participating members and 17 countries as observing members.

1. المعهد البريطاني للصحة والسلامة المهنية Institution of Occupational Safety and Health (IOSH) وهي منظمة غير ربحية تأسست عام 1945م في المملكة المتحدة تقدم التدريب في هذا المجال وتمنح شهادات معترف بها وتعمل مع منظمات ISO & OSHA لتحسين معايير السلامة.
2. المعهد البريطاني للمعايير British Standards Institute (BSI) منظمة غير ربحية تأسست عام 1901م في المملكة المتحدة تقوم بتطوير المعايير المتعلقة بالجودة والسلامة معترف بها عالمياً ومطبقة في العديد في منظمات الأعمال كما أنها تصدر شهادات المطابقة وتتعاون مع المنظمة الدولية للمعايير ISO في ذلك، ومن أهم المعايير التي أصدرتها في مجال السلامة هي:

2.1. في عام 1996 ، BS 8800 ،" دليل إدارة الصحة والسلامة المهنية". ، BS 8800".

2.2. في عام 1999 ‘ OHSAS 18001 , Occupational Health and Safety Management System والذي تم ترقيته في عام 2007م وتطبيقه فيما يزيد عن 90000 شركة في أكثر من 127 دولة حول العالم.

3. المنظمة الدولية للمعايير International Organization for Standardization (ISO) تأسست عام 1947م في جنيف وتضم بعضويتها 167 دولة تقوم بإصدار معايير ومواصفات للمواد الأولية والمنتجات وأنظمة الإدارة وأشهرها ISO 9001 وفيما يخص السلامة والصحة المهنية فقد أصدرت المواصفة ISO 45001 في مارس عام 2018.

تطورت الصحة والسلامة المهنية بمرور الوقت:

4. المعهد الوطني الأمريكي للمعايير The American National Standards Institute (ANSI) وهو منظمة غير ربحية تأسست في الولايات المتحدة عام 1918م وتقوم بإصدار المعايير الفنية في مجال الصحة والسلامة المهنية وأنظمة الكهرباء والبناء والطاقة حيث أصدرت المعيار ANSI/AIHA Z10 وهو نظام إدارة السلامة والصحة المهنية (OHSMS) وتم الاقتباس منه في إعداد المواصفة الدولية ISO 45001:2018 إلا أن الأخير معتمد دولياً وأكثر تشدداً.

5. الرابطة (الجمعية) الدولية الوطنية للحماية من الحرائق (NFPA) National Fire Protection Association وهي منظمة دولية غير ربحية تأسست عام 1896م في الولايات المتحدة وتهدف إلى وضع معايير وأكواد السلامة من الحرائق والمخاطر الكهربائية وتكون معترف بها دولياً، ومن أبرز هذه الأكواد NFPA 70 الذي يعتبر معيار للسلامة الكهربائية في الصناعة، و101 NFPA معياراً لسلامة الحياة من الحرائق والحالات الطارئة كما يغطي الأنظمة والتصميمات اللازمة لضمان السلامة والصحة في المباني.

6. إدارة السلامة والصحة المهنية Occupational Safety and Health Administration (OSHA) وهي وكالة حكومية أمريكية أحدثت عام 1970م بموجب قانون العمل وتهدف إلى ضمان ظروف عمل آمنة وصحية للعاملين في الولايات المتحدة حيث تصدر لوائح وإرشادات ذات صفة إلزامية للحد من المخاطر في مواقع العمل كما تقوم بإجراء التفتيش والرقابة وإصدار غرامات على المخالفات.

7. الهيئة الوطنية للإمتحانات في السلامة والصحة المهنية

NEBOSH (National Examination Board in Occupational Safety and Health) وهي منظمة بريطانية تأسست عام 1979م وتقدم دورات تدريبية وشهادات معتمدة في هذا المجال، تعتبر شهاداتها الأكثر اعترافاً دولياً بغرض التوظيف كمدير أو مسؤول سلامة.

خامساً: أهم الكيانات العربية العاملة في مجال السلامة والصحة المهنية:

1. المعهد العربي للصحة والسلامة المهنية (AIOSH)

- تأسس بمؤتمر العمل العربي في بنغازي 1981م وأطلق عام 1985م في دمشق.
- يعمل على تعزيز ثقافة السلامة عبر أدلة استرشادية وكتب مترجمة (مثل "موسوعة الصحة والسلامة المهنية").
- المشاركة في مؤتمرات دولية مثل "المؤتمر العالمي للسلامة والصحة في العمل".
- التعاون مع منظمات مثل *منظمة العمل العربية* و*منظمة الصحة العالمية*.
- منشوراته: أدلة حول إدارة مخاطر الحريق، الوقاية من كوفيد-19، والتوازن بين العمل والحياة.

2. المعهد العربي لعلوم السلامة (AISS)

- المقر: دبي، الإمارات.

- الأدوار:

- إصدار *مجلة السلامة العربية* (أول مجلة متخصصة في المجال).
- تنظيم مؤتمرات مثل *المؤتمر العربي للسلامة* ومسابقات لتشجيع الابتكار.
- تعريب معايير السلامة العالمية (مثل NFPA).
- تدريب وتصنيف خبراء وممثلين معتمدين عنه في الدول العربية.

- المبادرات:

- برامج تدريبية في الوقاية من الحريق وإدارة المخاطر.

3. منظمة العمل العربية:

- المقر: القاهرة، مصر.

- الأدوار:

- وضع استراتيجيات عربية لمواكبة التحول الرقمي والذكاء الاصطناعي في السلامة المهنية.
- الدعوة إلى تحديث التشريعات الوطنية لمواجهة مخاطر العمل الجديدة (مثل الإجهاد التكنولوجي).
- تنظيم فعاليات بمناسبة *اليوم العالمي للسلامة* (28 أبريل).

- أبرز المشاريع:

- تعزيز الحوار الاجتماعي الثلاثي (حكومات، أصحاب عمل، عمال).
- دعم تطوير مناهج تدريبية باستخدام الواقع الافتراضي.

4. الهيئات الحكومية في الدول العربية

أ. السعودية

- الهيئة العامة للسلامة والصحة المهنية (OSHSA): تشرف على معايير السلامة في القطاعين العام والخاص .

- وزارة الموارد البشرية/ المجلس الوطني للسلامة والصحة المهنية: تُصدر تراخيص الممارسين في مجال السلامة والصحة المهنية والبيئة.

- الجمعية السعودية للسلامة والصحة المهنية

- المعهد الأكاديمي (SCFHS)

ب. الإمارات

- هيئة أبوظبي للبيئة والصحة والسلامة (EHS): تضع معايير صارمة للمنشآت في أبوظبي.

- بلدية دبي: تشرف على كودات البناء والسلامة.

ج. مصر

-المركز القومي للسلامة والصحة المهنية يتبع وزارة القوى العاملة: يضع السياسات الوطنية للوقاية من مخاطر العمل.

د. الكويت

- المعهد العربي للسلامة المهنية: يقدم دورات معتمدة في HSE.

هـ. سلطنة عُمان

- الهيئة العامة للدفاع المدني والإسعاف: مسؤولة عن معايير السلامة في المنشآت.

5. المنظمات غير الحكومية والشبكات الإقليمية

- الشبكة العربية للسلامة والصحة المهنية: تبادل الخبرات بين الدول العربية.

- اللجنة الدولية للصحة المهنية (ICOH): تعمل مع فرعها العربي على تطوير معايير متقدمة.

6. المؤتمرات والفعاليات البارزة:

- المؤتمر العربي للسلامة (AISS): يناقش التميز المؤسسي والتحول الرقمي في السلامة.

- مؤتمر الوقاية من الكوارث الطبيعية: بالتعاون مع منظمة العمل العربية.

و. البحرين:

- عبر وزارة العمل تطبيق اتفاقيات منظمة العمل العربية، كما تم إحداث مؤسسات مثل NHRA تعنى بموضوع السلامة في المنشآت الصحية.

- المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتقييس والتعدين (AIDSMO) تعمل على تبني معايير السلامة وتنظيم فعاليات في هذا الإطار.

سادساً: ما هي واجبات أرباب العمال والعمال لتطبيق السلامة والصحة المهنية:

1- واجبات أرباب العمل:

1-1. أن يضع سياسة وتعليمات للسلامة والصحة المهنية وأن يوضح بها ما يستوجب على العاملين عمله أو الابتعاد عنه مما يضمن صحتهم وسلامتهم وحماية المنشأة من مخاطر العمل.

2-1. أن يوفر مستلزمات السلامة والصحة المهنية للمنشأة بما يتناسب مع طبيعة العمل وتهيئة الأجهزة والعدد وأدوات الوقاية الفردية المناسبة وأن يدرب العاملين على استعمالها ولا يجوز اقتطاع أي ثمن لهذه المعدات من أجور العمال.

3-1. المحافظة على بيئة العمل وبقائها نظيفة وخالية من الملوثات على اختلاف أشكالها وتوفير وسائل التخلص من الفضلات.

4-1. على صاحب العمل اتخاذ الوسائل المناسبة لبقاء الملوثات في بيئة العمل ضمن الحدود المسموح التعرض لها وفق التشريع السائد وعليه أن يعمل على تخفيضها إلى الحد الأدنى.

5-1. على صاحب العمل تكليف من يلزم للقيام بالقياسات البيئية والتأكد من أنها ضمن الحدود المسموح بها (تركيز الأكسجين- الإضاءة- الضجيج- الغازات السامة...).

6-1. أن يوفر أماكن خاصة لتخزين المواد الخطرة والمضرة بالصحة.

7-1. يجب أن تكون الآلات والماكينات مغلفة ما أمكن وذلك لمنع تعرض العمال للمخاطر.

8-1. في حالة استخدام للمواد المشعة أو الأجهزة التي تصدر إشعاع مؤين يجب أن يتم تجهيز أماكن تواجد العمال بالاحتياطات الكفيلة لمنع مخاطر هذه المواد على العاملين والجوار والمراجعين.

9-1. التقيد بالقرارات النافذة حول عدم تشغيل الأحداث والنساء في الأعمال المحظور اشتغالهم بها.

10-1. توفير الرعاية الصحية للعاملين والضمان الاجتماعي.

11-1. توفير معدات الطوارئ (مكافحة الحرائق – الإسعافات الأولية).

2- واجبات العمال:

1-2. العمل طبقا للطرق المأمونة لمزاولة العمل والمحافظة على صحة وسلامة أماكن العمل وأدواته.

2-2. استعمال معدات الوقاية الفردية الضرورية والمحافظة عليها وصيانتها.

3-2. استخدام معدات السلامة وأجهزة الحماية للآلات ووسائل التهوية بشكل مناسب وعدم التصرف بشأنها أو تعطيل وظيفتها.

4-2. عدم المباشرة لأي عمل ما لم يكن العمال مدربين عليه وملمين بالمخاطر التي قد تنجم عنه وبأساليب الوقاية من هذه الأخطاء.

5-2. الالتزام بمواعيد الفحوص الطبية الدورية للعمال المعرضين للأمراض المهنية لرقابة اللياقة الصحية.

6-2. الإبلاغ عن كل ما يلاحظونه لمزاولة العمل والمحافظة على صحة وسلامة أماكن العمل وأدواته.

7-2. يجب على ممثلي العمال المساهمة الفعالة في أعمال ونشاطات لجان السلامة والصحة المهنية<

سابعاً: نظرة في نظام إدارة السلامة والصحة المهنية وفق المواصفة الدولية ISO 45001:2018

أصدرت المنظمة الدولية للمقاييس ISO العديد من أنظمة الإدارة وأهمها:

ISO 9001:2015 QMS نظام إدارة الجودة

ISO 14001:2015 EMS نظام إدارة البيئة

وفي ظل التطورات في الأنشطة الاقتصادية الخدمية والإنتاجية والمخاطر المستجدة فقد كان لزاماً إصدار مواصفة خاصة لنظام إدارة السلامة والصحة المهنية لذلك أصدر المواصفة OHSMS ISO 45001:2018.

والهدف منها تحقيق:

- السلامة المهنية: اتخاذ الإجراءات والتدابير (ظروف مناسبة – معدات وقاية – توعية وتدريب...) الضرورية لحماية العاملين من الإصابات والحوادث أثناء تأدية عملهم.
- الصحة المهنية: الحفاظ على صحة العاملين والوقاية من التعرض للعوامل الممرضة والمضرة بالصحة.

وتضمنت المواصفة ISO 45001 تغييرات جوهرية عن الأنظمة السابقة لا سيما OHSAS BS 18001 وأهمها:

- إدراج مفهوم سياق المنظمة The context of the organisation .
- التركيز على الأطراف المهتمة وأهمهم العاملين Workers and other interested parties
- ظهور مفاهيم القيادة والالتزام وثقافة المنشأة Leadership, commitment and culture
- ظهور مفاهيم المشاورة ومشاركة العاملين Consultation and participation of workers
- تطبيق مبدأ التفكير المبني على المخاطر ودمجه في العمليات Application of risk based thinking, integration into other process(s)
- تقديم مصطلح استثمار الفرص للوقاية من المخاطر Introductions of new term-opportunities related to risk prevention
- تم استبدال توثيق السجلات والإجراءات بمفهوم شامل للتوثيق هو المعلومات الموثقة أي توثيق كامل لهرم الوثائق Document Information.
- التركيز على مفهوم جديد هو التواصل الداخلي والخارجيCommunication internally and externally
- ظهور مفاهيم جديدة بالعمليات هي: (ضبط المتعاقدين- ضبط المتغيرات في المشتريات والتوريدات الخارجية).

بنيت هيكلية المواصفة ISO 45001 على عشرة بنود رئيسية هي:

المجال Scope	Clause 1
المراجع المعيارية Normative references	Clause 2
المصطلحات والتعاريفTerms and definitions	Clause 3
سياق المنظمة Context of the organization	Clause 4
القيادة ومشاركة العاملين Leadership and Worker Participation	Clause 5
التخطيط Planning	Clause 6
الدعم Support	Clause 7
العمليات Operation	Clause 8
تقييم الأداء Performance evaluation	Clause 9
التحسين Improvement	Clause 10

في الخلاصة يتحقق من تطبيق نظام إدارة السلامة والصحة المهنية الفوائد كثيرة أهمها:

- القدرة على توفير الخدمات والمنتجات التي تستوفي متطلبات العملاء.
- استيفاء المتطلبات القانونية والتنظيمية المعمول بها.
- تحسين سلامة العمال وكافة المتعاملين الداخليين والخارجيين مع المنشأة.
- تعزيز رضا العملاء.
- اكتشاف وحل مشاكل السلامة والصحة المهنية.
- تخفيض التكاليف المباشرة وغير المباشرة للفشل الداخلي والحوادث.
- تحقيق الكفاءة والفعالية في إدارة المنشأة.
- تحقيق التكامل مع أنظمة الإدارة المطبقة من حيث التقييم والسيطرة على المخاطر والفرص.

في الخاتمة:

رغم أهمية السلامة والصحة المهنية وما استغرقته من عقود حتى بدأت تطبق في الدول المتقدمة إلا أنه يبقى الطموح في بلداننا العربية هو التبني الحقيقي والالتزام بالتطبيق من قبل الجهات الحكومية وقطاع الأعمال لما له من أثر على تخفيض خسارة القوى العاملة وتقليص فاتورة الرعاية الصحية الناجمة عن الأمراض المهنية والحوادث والتأمين الصحي.

المراجع:

- موقع OSHA
- المنظمة الدولية للمقاييس ISO
- موقع ANSI